

الإجراءات التي تلتزم بها الجمعية إذا توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال

١. إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية لدى رئاسة أمن الدولة فوراً وبشكل مباشر
٢. اعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة، وتزويد الإدارة العامة للتحريات المالية به.
٣. عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطهم.
- ٤.

الاعتماد:

تم اعتماد هذه الإجراءات باجتماع الجمعية رقم (الثامن) في يوم الخميس الموافق
٢٠٢٣/١٢/٢٧ م

رئيس مجلس الإدارة



علي بن أحمد الغامدي